

## الدر المختار

كما جزم به في البحر و النهر .  
وأقره المصنف قائلًا وبه يظهر ضعف ما في الوهبانية وشرحها من أنه تحل له الزكاة وتلزمه  
الزكاة اه .  
لكن اعتمد في الشرنبلالية ما في الوهبانية وحرر وجزم بأن ما في البحر وهم ( و ) لا  
إلى ( مملوكه )